



تقرير حول الرقابة المالية على بلدية المحرس
لتصرف سنة 2017
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية المحرس بمقتضى الأمر العلي المؤرخ في 22 فيفري 1921 وتمت توسعة حدودها الترابية بمقتضى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 والمتعلق بتحويل الحدود الترابية لبعض البلديات. وتبلغ مساحتها 2.500 هك ويبلغ عدد سكانها 34.257 نسمة حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. وبلغت نسب الربط بالماء الصالح للشرب والتنوير العمومي والتطهير تباعا 98% و98% و25%.

وبلغت نسبة التأطير ببلدية المحرس 9,25% ويضبط قانون إطار البلدية الصادر بمقتضى القرار البلدي عدد 76 لسنة 2017 المؤرخ في 22 ماي 2016 الخطط بالبلدية التي سجلت شغور 67 خطة من مجموع 121 خطة.

وتعلقت المهمة الرقابية المنجزة من قبل محكمة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بالنظر في إعداد الحساب المالي وفي الوضعية المالية للبلدية لسنة 2017 والتحقق من مدى قدرتها على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة المحكمة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية¹ والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وأفضت المهمة الرقابية إلى الوقوف على جملة من النقائص تعلقت خاصة بتحصيل الموارد وبانجاز النفقات.

أ - إجراءات إعداد الميزانية وتقديم الحساب المالي لسنة 2017

طبقا للفصل 13 جديد من القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة تم الاقتراع على مشروع ميزانية بلدية المحرس لسنة 2017 من قبل أعضاء النيابة الخصوصية لبلدية المحرس خلال الدورة العادية الثالثة لسنة 2016 المنعقدة بتاريخ 22 جويلية 2016. وتمت إحالة مشروع الميزانية إلى سلطة الإشراف بتاريخ 14 سبتمبر 2016 التي صادقت عليه بتاريخ 07 ديسمبر 2016 بما قدره 1,954 م.د.

وطبقا للفصل 34 من القانون عدد 35 لسنة 1975 تم ختم الميزانية بمقتضى القرار عدد 42 المؤرخ في 14 ماي 2018 والمصادق عليه من قبل سلطة الإشراف بتاريخ 20 جوان 2018.

وتمّ توقيف حسابات المحاسب العمومي بتاريخ 29 ديسمبر 2017 طبقا للفصل الثاني من القانون عدد 35 لسنة 1975 المذكور أعلاه والفصل 281 من مجلة المحاسبة العمومية. كما قام الأمر بالصرف بتوقيف حساباته وتأسيس الحساب إسهادا منه بمطابقته لسجلاته في نفس التاريخ. وتمّ

¹ تعلق الاستبيان بموارد البلدية وأملاكها.

عرض الحساب المالي على مداوات المجلس في دورته العادية الثانية لسنة 2018 المنعقدة في 11 ماي 2018 وتمت المصادقة عليه بتاريخ 12 جوان 2018 طبقا للفصلين 33 و34 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية وللـفصل 282 من مجلة المحاسبة العمومية. وطبقا للفصل 24 من القانون عدد 8 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بتنظيم دائرة المحاسبات كما تم إتمامه وتنقيحه بالنصوص اللاحقة والفصل 11 من الأمر عدد 218 لسنة 1971 المؤرخ في 29 ماي 1971² تم إيداع الحساب المالي لدى كتابة دائرة المحاسبات بتاريخ 06 جويلية 2018 قبل انقضاء الأجل المحدد بنحو 25 يوما.

II - الرقابة على الموارد

أ- تحليل الموارد

بلغ إجمالي مقابيض موارد البلدية لسنة 2017 بمبلغ 2,586 م.د من مجموع ثقيلات بقيمة 3,879 م.د. وتوزعت هذه المقابيض بين مقابيض العنوان الأول بمبلغ 1,821 م.د ومقابيض العنوان الثاني بمبلغ 765 أ.د.

وبلغ المعدل السنوي لنسبة التطور لمقابيض الميزانية للفترة 2015-2017 نسبة 3,53%. وتطورت المقابيض بين سنتي 2016 و2017 بنسبة 4,02% حيث مرت من 2,486 م.د إلى 2,586 م.د. ورغم إرتفاع إجمالي الموارد فقد تراجع بعض عناصرها على غرار المداخل الجبائية الإعتيادية والتي انخفضت بنسبة 10,17% بين سنتي 2016 و2017.

1- موارد العنوان الأول

سجلت مداخل العنوان الأول لسنة 2017 والبالغة 1,821 م.د ارتفاعا بنسبة 8,64% بعد أن كانت في حدود 1,676 م.د سنة 2016. وتتكون هذه المداخل من مداخل جبائية إعتيادية ومن المداخل غير الجبائية الاعتيادية.

ورغم هذا الارتفاع تراجعت المداخل الجبائية الاعتيادية لسنة 2017 بنسبة 10,17% حيث تدنت قيمتها من 878 أ.د سنة 2016 إلى 789 أ.د سنة 2017.

ويعود تراجع مقابيض المعاليم على العقارات والأنشطة إلى تراجع مختلف المعاليم المكونة لهذا الصنف وخصوصا المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والذي تدنى من 447 أ.د سنة 2016 إلى 368 أ.د سنة 2017.

وفي المقابل عرفت المداخل غير الجبائية الاعتيادية في سنة 2017 تطورا إيجابيا بنسبة 29,42% مقارنة بسنة 2016 لترتفع من 797,426 أ.د إلى 1,032 م.د ويرجع هذا التطور أساسا إلى ارتفاع قيمة المناب من المال المشترك من 654 أ.د سنة 2016 إلى 852 أ.د سنة 2017.

وتكونت مداخل العنوان الأول أساسا من المعاليم على العقارات والأنشطة بنسبة 27% ومن

² المتعلق بسير دائرة المحاسبات.

معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات بنسبة 11,15% ومن المداخل المالية الإعتيادية بنسبة 50,81%. وتأت المداخل المالية الإعتيادية والبالغة 925,145 أ.د أساسا من المناب من المال المشترك بقيمة 851,619 أ.د ما يعني مساهمته بنسبة 46,77% من مداخل العنوان الأول. ولم تدرك البلدية المعدلات الوطنية للمؤشرات³ المعتمدة لتقييم أهمية مختلف مكونات موارد العنوان الأول باستثناء مؤشّر أهمية مردود الأملاك المسوغة (5,85%) الذي فاق المعدلات الوطنية لسنة 2016 (2,9%).

2- موارد العنوان الثاني

سجلت موارد العنوان الثاني والبالغة 766 أ.د تراجعا في سنة 2017 بنسبة 5,43% مقارنة بسنة 2016 التي بلغت خلالها 810 أ.د. وتكونت هذه الموارد أساسا من الموارد الخاصة للبلدية بقيمة 618 أ.د (80,71%) ومن موارد الاقتراض بقيمة 120 أ.د (15,73%). وتأتت الموارد الخاصة للبلدية من الفوائض غير المستعملة من العنوان الأول بقيمة 256 أ.د (41,45%) ومن منح التجهيز بقيمة 194 أ.د (31,40%) ومن نقل فواضل موارد أخرى ومختلفة بقيمة 168 أ.د (27,15%).

ب- الرقابة على تحصيل الموارد

1- تقييم الإنجازات مقارنة بالتقديرات

تجاوزت الإنجازات المحققة لمقايض العنوان الأول والبالغة 1,821 م.د التقديرات المرسمة بالميزانية البالغة 1,726 م.د. وتفاوتت نسبة إنجاز جزئي العنوان الأول حيث بلغت 88,20% بالنسبة إلى المداخل الجبائية الاعتيادية و124,02% بالنسبة إلى المداخل غير الجبائية الاعتيادية. وتباينت أيضا نسبة إنجاز المقايض لمختلف أصناف العنوان الأول حيث بلغت 106,52% لإشغال الملك العمومي البلدية واستلزام المرافق العمومية فيه في حين سجلت أضعف نسب إنجاز المقايض على مستوى موارد أملاك البلدية الاعتيادية بنسبة 80,91% وفي المعاليم على العقارات والأنشطة بنسبة 84,91% وتحديد المعاليم على الأنشطة حيث تم ترسيم تقديرات بمبلغ 441 أ.د لم يستخلص منها سوى مبلغ 368 أ.د أي بنسبة 83,45%.

2- إعداد جداول التحصيل وتثقيلا

خلافا لأحكام الفصل الأول والفصل 30 من مجلة الجباية المحلية التي تنص على ضرورة إنجاز عمليات التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كل سنة، شاب تثقيل جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية لسنة 2017 تأخير على التوالي 60 و69 يوما حيث تم تثقيل جدول المعلوم على العقارات المبنية بتاريخ 02 مارس 2017 وجدول المعلوم على الأراضي غير المبنية 11 مارس 2017.

³ مراسلة وزير الشؤون المحلية والبيئة إلى الرئيس الأول لدائرة المحاسبات عدد 390 بتاريخ 11 جانفي 2018.

ولم تتدارك البلدية الإخلال الذي رفعته محكمة المحاسبات في تقاريرها السابقة المتعلقة بالرقابة المالية على تصرف سني 2015 و2016 المتمثل في غياب التنسيق بين مصلحة الجباية ورخص البناء، حيث لا يتم استغلال المعطيات الواردة في ملفات رخص البناء لتحسين جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية. كما لا تقوم مصلحة رخص البناء بالمعاينات إثر انتهاء الأشغال للإشهاد بالمطابقة للرخصة. وتفاوتت المعطيات الخاصة بمساحة العقار المبني بين ما هو مضمن برخص البناء وما ضمن بجدول التحصيل وهو ما نتج عنه نقص في توظيف مبالغ بقيمة 930 د تخص 8 عقارات.

وفي نفس الإطار تبين عدم إدراج 12 عقارا ضمن جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية أسندت في شأنها رخص بناء من جملة 119 رخصة بناء خلال سنة 2015.

وعلى البلدية الحرص على تحقيق شمولية جداول التحصيل المعاليم على العقارات.

3- الإحصاء العشري 2026/2017

خلافًا للمنشور عدد 04 الصادر عن وزير الشؤون المحلية بتاريخ 11 فيفري 2016 المتعلق بضبط المتطلبات العامة لإنجاز الإحصاء العام للعقارات المبنية وغير المبنية الخاضعة للمعاليم الراجعة للجماعات المحلية للفترة 2026/2017 والذي ينص على الشروع في الإحصاء الميداني بداية من شهر مارس لم يشرع في الإحصاء الميداني إلا بتاريخ 11 أفريل 2016.

وخلافًا للمنشور عدد 04 المذكور أعلاه والذي يحدد موفى شهر سبتمبر لسنة 2016 للختم النهائي لعمليات الإحصاء ونشر إعلانات الختم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية لم تقم البلدية بالختم النهائي لعملية الإحصاء إلا بتاريخ 15 أوت 2017 أي بتأخير تجاوز 10 أشهر.

ولم تقم البلدية بتفعيل مقتضيات الفصل 19 من مجلة الجباية المحلية وذلك بتطبيق خطية تساوي 25 د على المطالبين بالمعلوم الذين لم يقوموا بإيداع التصريح المنصوص عليه بالفصل 14 من نفس المجلة حيث ورد على البلدية 199 تصريحًا فقط من جملة 7300 عقارا تمّ إحصاؤه أي بنسبة 2,7%.

وتبين عدم شمولية نتائج الإحصاء حيث تم إحصاء 7300 مسكنا خلال الإحصاء العشري 2026-2017 في حين بلغ عدد المساكن المحصاة حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 حوالي 12190 مسكنا أي بفارق 4890 مسكنا.

4- استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة

ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها على مستوى العنوان الأول إلى 3,114 م.د في سنة 2017 ولم تتمكن البلدية من استخلاص سوى 1,821 م.د ليبلغ بقايا الاستخلاص 1,293 م.د بنسبة تطور بلغت 8,59% مقارنة بسنة 2016 (1,191 م.د).

وتتأتى بقايا الاستخلاص أساسا من معاليم العقارات والأنشطة بمبلغ 1,010 م.د وبنسبة

78,11%. وتمثل بقايا استخلاص المعلوم على العقارات المبنية والبالغة 747 أ.د أهم مكون من مكونات بقايا استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة إذ تمثل نسبة 74,01%.

ويعتبر عدد الإعلانات وإجراءات التتبع ضعيفة حيث بلغت في سنة 2017 بخصوص المعلوم على العقارات المبنية 12 إعلاما أي ما يمثل نسبة 0,23% من عدد الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والبالغة 5274 فصلا. علاوة على ذلك، تراجع عدد الإعلانات من قبل القباضة المالية من 52 إعلام سنة 2016 إلى 30 إعلام سنة 2017 وتدنى عدد الإنذارات من 19 إنذار سنة 2016 إلى 14 إنذار سنة 2017.

ورغم تركيز منظومة "التصرف في موارد الميزانية" الخاصة باستخلاص المعاليم البلدية لدى كل من البلدية والقباضة المالية منذ بداية سنة 2015 فإن هذه الأخيرة لم تستعملها حيث واصلت استعمال جذاذات يدوية لمتابعة استخلاص الفصول المثقلة بجدول التحصيل وهو ما من شأنه أن يحد من فاعلية ونجاعة متابعة عملية الاستخلاص.

5- معلوم الإشهار

تضمن كشف المعلوم على الإشهار لسنة 2017 حوالي 337 محلا مطالب أصحابها بدفع معلوم الإشهار بقيمة بلغت 28,655 د. وهو رقم لا يتماشى وعدد الفصول بجدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والبالغ 632 فصلا سنة 2017 وكذلك مقارنة بعدد المتحصّلين على معرفّات جبائية بالمنطقة البلدية المحرس والذي بلغ حوالي 1120⁴ شخصا.

6- مداخيل الأملاك

ارتفعت بقايا استخلاص مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية في موفى سنة 2017 بنسبة 8,34% مقارنة بسنة 2016 نتيجة لضعف نسب استخلاص معينات الأكرية لمختلف العقارات ومن أبرزها بقايا استخلاص مداخيل كراء عقارات معدة لنشاط مهني والتي مرت من مبلغ 76,507 أ.د في موفى سنة 2016 إلى 85,201 أ.د في موفى سنة 2017 أي بنسبة تطور بلغت 11,36%.

وخلافا للعقود المبرمة بين بلدية المحرس ومنتسغي المحلات التجارية والمهنية والتي تنص على زيادة سنوية في معين الكراء بنسبة 5%، لم يتم الترفيع في معين الكراء في سنة 2017 في شأن 8 محلات تجارية. وأدى ذلك إلى نقص في معينات الكراء بقيمة 349,564 د.

وتجدر الإشارة إلى أن منشور وزير الداخلية عدد 6 لسنة 1999 المؤرخ في 17 فيفري 1999 حول تسويق المحلات ذات الصبغة التجارية أو الصناعية أو السكنية يذكر إمكانية الترفيع في معين الكراء للمحلات التجارية والصناعية في حدود 10%.

وتبين من خلال مراجعة عقود تسويق الأملاك البلدية وجود معينات كراء شهرية منخفضة وصل أداها إلى 5 د للشهر. وتراوحت المعينات الشهرية في شأن 24 محلا بلديا المتراوحة بين 5 د

⁴ حسب المعطيات المتحصل عليها من مكتب مراقبة الأداءات بالمحرس خلال سنة 2017 منهم 5 إلى 10% غير موجودون بمقراتهم أو في حالة غلق.

و89,498 د.

وأفادت البلدية بأنها احترمت مقتضيات منشور وزير الداخلية عدد 6 المؤرخ في 17 فيفري 1999 وتمت مراجعة القيمة الكرائية.

وتدعو محكمة المحاسبات البلدية إلى تعديل معينات الكراء طبقا لمقتضيات الفصلين 24 و25 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 1977 والمتعلق بتنظيم العلاقة بين المسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الإستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف.

III- الرقابة على النفقات

تعلقت الرقابة على التّنفقات بعنوانها الأول والثاني بتحليلها وبالرقابة على إنجازها.

أ- تحليل النفقات

سجل إجمالي نفقات البلدية لسنة 2017 ارتفاعا بنسبة 0,80% ليبلغ 2,506 م.د بعد أن كان بقيمة 2,486 م.د في موفى سنة 2016. وتوزعت هذه النفقات بين نفقات العنوان الأول بمبلغ 1,703 م.د (68%) ونفقات العنوان الثاني بقيمة 803 أ.د (32%). وتمثلت نسبة استهلاك إعتماادات نفقات الميزانية في 79,69% لتبلغ بذلك الإعتماادات غير المستعملة 506 أ.د.

1- نفقات العنوان الأول

سجلت نفقات العنوان الأول لسنة 2017 زيادة بنسبة 5,92% لتصبح بقيمة 1,703 م.د مقابل مبلغ 1,608 م.د في سنة 2016. وارتفعت نفقات وسائل المصالح بنسبة 74,85% حيث مرت من 342 أ.د في سنة 2016 إلى 598 أ.د في سنة 2017 ويفسر هذا الارتفاع بازدياد نفقات استهلاك الكهرباء والغاز نتيجة اتساع المجال الترابي للبلدية. وفي المقابل تقلصت كل من نفقات التأجير العمومي بنسبة 1,90% لتصبح بمبلغ 772 أ.د ونفقات فوائد الدين بنسبة 13,05% لتكون بقيمة 80,448 أ.د.

ومثلت نفقات التأجير (772 أ.د) نسبة 49,60% من إجمالي نفقات العنوان الأول ونسبة 81,80% من الموارد الذاتية للبلدية. ورغم أهميتها تبقى نسبة نفقات التأجير من نفقات العنوان الأول دون المعدل الوطني والبالغ 61% سنة 2016.

وتكونت نفقات وسائل المصالح والبالغة 597,653 أ.د أساسا من نفقات استهلاك الكهرباء والغاز بمبلغ 265,867 أ.د (44%) ومن خلاص متخلدات تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز بقيمة 83,296 أ.د (14%) ومن شراوات الوقود بمبلغ 47,185 أ.د (8%) ومن تعهد وصيانة وسائل النقل بقيمة 43,351 أ.د (7%). ويمثل إجمالي نفقات وسائل المصالح نسبة 38,39% من نفقات العنوان

الأول⁵ لتتجاوز بذلك المعدل الوطني البالغ 23,5% سنة 2016.

وعرف إجمالي ديون التصرف في موفى سنة 2017 والمقدر بقيمة 141,643 أ.د ارتفاعا بنسبة 138% مقارنة بإجمالي ديون التصرف في نهاية سنة 2016 والتي بلغت 59,475 أ.د. ويفسر ارتفاع حجم ديون التصرف في سنة 2017 إلى ارتفاع المتخلدات تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز التي بلغت 127,829 أ.د نتيجة اتساع المجال الترابي لبلدية المحرس.

2- نفقات العنوان الثاني

تكونت نفقات العنوان الثاني من نفقات التنمية بنسبة 72,67% ومن نفقات تسديد أصل الدين بنسبة 27,33%. وتراجعت نفقات العنوان الثاني في سنة 2017 بنسبة 8,60% من مبلغ 878,007 أ.د إلى مبلغ 802,519 أ.د نتيجة تراجع الاستثمارات المباشرة بنسبة 33,49% التي انخفضت من 468,265 أ.د في سنة 2016 إلى 311,433 أ.د في سنة 2017.

ب- الرقابة على إنجاز النفقات

أفضت الرقابة على نفقات البلدية وبعض الجوانب من تصرفها إلى الوقوف على جملة من الملاحظات تعلقت بنفقات العنوان الأول والعنوان الثاني.

1- نفقات العنوان الأول

خلافاً لمبدأ خصوصية الميزانية قامت البلدية خلال سنة 2017 بصرف مبالغ بعنوان خلاص مصاريف استهلاك الماء بقيمة 329,700 د دون موجب لفائدة مصالح غير بلدية والمتمثلة في دار الشباب وبنية المبروكية ونقطة "إيكولاف". وأفادت البلدية بأن اتفاقية مع وزارة الشباب تعهدت بموجها البلدية بخلاص الماء والكهرباء وكذلك نقطة "إيكولاف" مع الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات. وتدعو محكمة المحاسبات إلى عدم مخالفة مبدأ خصوصية الميزانية.

ولم تقم البلدية بتضمين الفاتورة رقم 10791 المتعلقة بالاعتناء بالبناءات⁶ المصاحبة للأمر بالصرف عدد 57 وجميع فواتير استهلاك الماء واستهلاك الكهرباء والغاز بمكتب الضبط. ويترتب عن هذا الإخلال عدم تحديد تاريخ استلام الفواتير وبالتالي صعوبة التثبت من التقيد بالأجال القانونية لخلاص النفقات المنصوص عليها بالأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 والمتعلق بضبط طرق خلاص نفقات التصرف.

وخلافاً لمقتضيات الأمر عدد 564 لسنة 2004 المذكور أعلاه، لم تحترم البلدية أحيانا أجل 45 يوما لخلاص نفقات المكالمات الهاتفية واستهلاك الماء ليتراوح التأخير بين 6 و32 يوما في شأن 21 فاتورة.

⁵ دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

⁶ الفصل 1/10/2201

وقامت البلدية بإصدار طلب تزود في خصوص تعهد وصيانة وسائل النقل على سبيل التسوية حيث تم إصدار الفاتورة المرفقة بالأمر بالصرف عدد 163 بتاريخ 20 نوفمبر 2017 في حين تم إصدار طلب التزود بتاريخ 27 نوفمبر 2017. وخلافا لأحكام الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية قامت البلدية بعقد نفقات بعد تاريخ 15 ديسمبر 2017 دون إثبات ضرورة ذلك. وتعلقت هذه النفقات بالاعتناء بالبناءات وتعهد وصيانة وسائل النقل.

2- نفقات العنوان الثاني

● صفقة بإجراءات مبسطة عدد 2017/1 المتعلقة بتهيئة وتوسعة قصر البلدية بالمحرس تم الإعلان عن طلب العروض لإنجاز صفقة تهيئة وتوسعة قصر البلدية بالمحرس بتاريخ 12 سبتمبر 2017 بقيمة 335.155,117 د وتمت المصادقة عليها بتاريخ 28 نوفمبر 2017 والإذن بإنجازها بتاريخ 25 ديسمبر 2017. وأبرمت البلدية الملحق عدد 1 على سبيل التسوية بتاريخ 26 أكتوبر 2018 للتمديد في آجال الصفقة بمدة 45 يوما إضافية. وذلك بعد الانتهاء من الأشغال التي كانت بتاريخ 7 أوت 2018. ولم تضبط البلدية بدقة تقديرات حجم الفصول المبرمج إنجازها حيث قامت بالترفيغ في كمية الفصول المنجزة بقيمة 66.799,971 د أي ما يمثل 19,93% من قيمة الصفقة الأصلية والبالغة 335.155,117 د. وأفادت البلدية بأن الترفيع في كمية بعض الفصول يعود إلى عدم القيام باختبار للبناء القديم. وعلى البلدية القيام بالاختبارات الضرورية قبل إنجاز مثل هذه المشاريع.

● الصفقة عدد 2013/03 المتعلقة بتعشيب الملعب البلدي بالمحرس تم الإعلان عن طلب العروض لإنجاز صفقة تعشيب الملعب البلدي بالمحرس بتاريخ 11 سبتمبر 2012. وبلغت قيمة الصفقة 371.589,250 د وتمت المصادقة عليها بتاريخ 05 مارس 2013 والإذن بإنجازها بتاريخ 24 أبريل 2013.

وقامت البلدية بإسناد الصفقة بتاريخ 05 مارس 2013 أي بعد انقضاء مدة صلوحية العروض بثمانية وعشرون يوما حيث حدّد آخر أجل لقبول العروض يوم 8 أكتوبر 2012. وخلافا للفصل 121 من الأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرخ في 17/12/2002 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية والذي نص على وجوب الختم النهائي لكل صفقة وعرضها على لجنة صفقات ذات النظر في أجل تسعون يوما ابتداء من تاريخ القبول النهائي للطلبات موضوع الصفقة، لم تقم البلدية بختم الصفقة وعرضها على اللجنة الجهوية لمراقبة الصفقات إلا في 05 أكتوبر 2017. علما أن القبول النهائي للأشغال تم في 28 نوفمبر 2014 أي بتأخير تجاوز 32 شهرا. وخلافا لمحضر الاستلام الوقي للصفقة والذي تضمن انتهاء الأشغال وقبولها بدون تحفظ بتاريخ 11 نوفمبر 2013 تواصلت الأشغال حسب دفتر الحاضرة يومي 12 و13 نوفمبر 2013.

ورغم تأخر آجال إنجاز الصفقة بمدة 52 يوما مقارنة بالأجال التعاقدية المتمثلة في 150 يوما

لم تقم البلدية باحتساب خطايا التأخير معللة ذلك بتأخر استلام المواد المستوردة (32 يوما) وإلى إجراء التحاليل الضرورية (40 يوما) لعينة من العشب الاصطناعي ومن حبيبات المطاط وفق تنصيبات كراس الشروط الإدارية الخاصة. علاوة على ذلك، لم تقم البلدية بإصدار أذن إدارية لإيقاف واستئناف الأشغال في مخالفة للفصل 14 من كراس الشروط الإدارية الخاصة. وانتهت البلدية بمناسبة ختم الصفقة إلى اعتبار المقاول غير مغل بالتزاماته التعاقدية باحتساب مدة إنجاز لم تتجاوز 130 يوما بدلا من تسليط غرامات تأخير بقيمة 9.482,725 د راجعة إلى عدم اتخاذ المقاول التدابير الضرورية للوفاء بالتزاماته التعاقدية في الآجال ودون تأخير.

IV- خلاصة الرقابة

استنادا إلى التحاليل الماليّة ونتائج أعمال الرقابة المبينة أعلاه وفي حدود ما سلّطت عليه من عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2017 وباستثناء بقايا الاستخلاصات، يمكن التأكيد بدرجة معقولة أن الحساب المالي للسنة المعنية لا تشوبه أخطاء جوهرية من شأنها أن تمسّ صدقية البيانات المضمنة به.

إجابة البلدية

عناوين الملاحظات	إجابة البلدية
إعداد جداول التحصيل وتثقيفها	هذا التأخير راجع بالأساس إلى التعطيل في إعداد الأزمة و سنعمل على تلافي ذلك مستقبلا
إعداد جداول التحصيل وتثقيفها	مرد غياب التنسيق قلة عدد الأعوان و تراكم الأعمال و عدم إمكانية انتداب الأعوان خاصة بالإدارة الفرعية الفنية لضمان حسن تسييرها و رغم إعلان البلدية عن قبول تقنين سواء عن طريق النقلة أو الإلحاق إلا انه لم يتقدم أي شخص.
إعداد جداول التحصيل وتثقيفها	مرد ذلك نقص الأعوان و تكاثر المهام التي تعيق هذا التنسيق و سيقع العمل على تلافي ذلك مستقبلا.
الإحصاء العشري 2017/2026	هذا التأخير مرده تأخر على مستوى كامل ولاية صفاقس حيث أن تنظيم دورة تكوينية في مجال الإحصاء العام كانت يوم 2016/03/31
الإحصاء العشري 2017/2026	هذا التأخير ناتج عن ازدواجية عمل أعوان الإحصاء الذين هم بالأساس أعوان البلدية و رغم طلب البلدية انتداب أعوان من خارج البلدية إلا أن سلطة الإشراف رفضت ذلك.
الإحصاء العشري 2017/2026	سيقع العمل للتنسيق مع قابض المالية لتخاذ الإجراءات القانونية في هذا الشأن
الإحصاء العشري 2017/2026	عند اعتماد الإحصاء العشري الأخير لم يتم احتساب منطقة التوسعة و هذا ما أحدث الفارق والبلدية بصدد القيام بإحصاء تكميلي للمناطق التي وقعت إضافتها.
استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة	يرجع ذلك إلى نقص عدد عدول الخزينة بالقباضة المالية لمتابعة هذه الإستخلاصات.
استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة	ضعف إجراءات التتبع يرجع إلى نقص عدد عدول الخزينة بالقباضة المالية.
استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة	سيقع التنسيق مع القباضة المالية قصد إجراء تكوين لأعوانها في هذه المنظومة للانطلاق في استغلالها.
معلوم الإشهار	سيقع العمل على تحيين هذا الجدول خلال سنة 2019.
مداخيل الأملاك	نقص عدول الخزينة بالقباضة المالية من شأنه أن يفسر ارتفاع بقايا الإستخلاصات رغم قيام البلدية بإرسال تبايه إدارية قصد حث المتسوغين على خلاص ديونهم إضافة إلى رفع قضايا في الأداء و في الخروج لاستخلاص متخلدات بعنوان معاليم تسويق ضد المتلدين منهم إلا أن بطء الإجراءات القضائية يفاقم في الوضعية.
مداخيل الأملاك	تم تحيين معظم العقود باتفاق مع أصحابها . كما تمت مراسلة مصالح أملاك الدولة و الشؤون العقارية و التي تولت تقدير القيمة الكرائية لهذه المحلات و لقد انطلقت البلدية في تجديده هذه العقود بعد استدعاء أصحابها و الإجراءات متواصلة لاستكمالها.
مداخيل الأملاك	تم احترام مقتضيات منشور وزير الداخلية عدد 6 المؤرخ في 17/02/1999 حيث تمت مراجعة القيمة الكرائية و ستتولى اللجان البلدية المنبثقة عن المجلس البلدي المنتخب النظر في مراجعة هذه العقود علما و انه تم تضمين زيادة 5% في اغلب العقود
نققات العنوان الأول	هناك اتفاقية مع وزارة الشباب تعهدت فيه البلدية بخلاص الماء و الكهرباء و كذلك نقطة ايكولاف مع الوكالة الوطني للتصرف في

النفقات	
نفقات العنوان الأول	بخصوص استهلاك الماء و الكهرباء فانه يقع تسجيل ورود الفواتير بجدول الفواتير لا على الفواتير أو بالفاتورة الإجمالية. و وقع التنبيه على العون المكلف بمكتب الضبط و العون المكلف بالخلاص بالثبوت من تسجيل جميع الفواتير الواردة على البلدية قبل البدء في إجراءات الخلاص
نفقات العنوان الأول	يرجع ذلك إلى عدم وجود السيولة الكافية لإصدار أوامر الصرف خاصة عند بداية السنة و سيقع العمل على تلافي ذلك مستقبلا.
نفقات العنوان الأول	عند التسجيل وقع خطأ بالتاريخ حيث أن العملية السابقة سجلت بتاريخ 14 أوت 2017 و بذلك فإن هذه العملية سجلت بتاريخ 24 أوت 2017 و ليس 24 جويلية 2017 و لقد وقع التنبيه على العون المكلف بضرورة الثبوت مليا عند التسجيل بدفتر الأثاث.
نفقات العنوان الأول	تم ذلك على سبيل التسوية بخصوص إصلاحات بالدراجات النارية و تم التنبيه على العون المعني بالأمر بضرورة إصدار طلبات التزود قبل القيام بالأشغال أو الخدمات
نفقات العنوان الأول	غالبا ما تكون هذه النفقات متأكدة و مستعجلة خاصة إذا تعلق الأمر بصيانة وسائل النقل المتعلقة برفع الفضلات المنزلية هناك أعطاب بوسائل النقل و سيقع العمل على الحد من ذلك مستقبلا.
صفقة بإجراءات مبسطة عدد 2017/1 المتعلقة بتهيئة وتوسعة قصر البلدية بالمحرس	إن ضبط تقديرات حجم بعض الفصول شهد ترفيحا في كمية الفصول المنحزة نظرا لأنه لم يقع اختبار للبناء القديم و تم أخذ العديد من القرارات على ضوء واقع الهياكل القديمة بعد الشروع في الإنجاز خاصة و أن جزءا هاما من الأشغال يتعلق بتهيئة بناء قدم
الصفقة عدد 2013/03 المتعلقة بتعشيب الملعب البلدي بالمحرس	لم تضبط البلدية كلفة الأشغال الأولية بل مصالح الإدارة الجهوية للشباب و الرياضة مع أن الفارق هي الفصل عدد 3 و الفصل عدد 6 المتعلق بطبقة ذات 8 صم من رمل المقاطع (sable de concassage).
الصفقة عدد 2013/03 المتعلقة بتعشيب الملعب البلدي بالمحرس	أما عن أسباب تأخير الصفقة إلى حدود 5 مارس فذلك يعود بالأساس إلى تحويل الاعتمادات من الشباب و الرياضة و قد تم دعوة المقاول لإمضاء الصفقة و إعداد الضمان النهائي بتاريخ 2013/02/06 و لم يمض إلا بتاريخ 05 مارس 2013 حسب نسخة من المراسلة المصاحبة
الصفقة عدد 2013/03 المتعلقة بتعشيب الملعب البلدي بالمحرس	ستعمل البلدية على تفادي التأخير في ختم الصفقات.
الصفقة عدد 2013/03 المتعلقة بتعشيب الملعب البلدي بالمحرس	تم الانتهاء من الأشغال حسب دفتر الحضيرية بتاريخ 2013/11/11 و بقي تحديد موعد لقبول الأشغال و الأعمال المذكورة بدفتر الحضيرية هي تنظيف الحضيرية و إنهاء تمشيط الحبوب المطاطية حسب ملاحظات الإدارة لمزيد تجويد الأشغال بانتظار القبول الوقي قبل نقل المعدات أما الفترتان المذكورتان المتعلقتان بتأخر الاستلام للمواد نظرا للظروف العامة التي تمر بها البلاد بعيد الثورة لعد إمكانية الحصول على المواد المستوردة في الأحوال المعقولة تخص الثانية إجراء التحاليل لأنه بعد الحصول على العشب الاصطناعي لا يسمح بتربيته ما لم تكن مطابقة حسب التحاليل و توجد كل الوثائق المؤيدة لإرسال التحاليل إلى مختبر معترف به و في المحصلة فإن المقاول و في التزاماته في مدة زمنية تقل بـ 20 يوما عن المدة التعاقدية رغم عدم احتساب فترة أمطار غزيرة كما هو مبين بدفتر الحضيرية.